الامير والقاضي

ان هنري الخامس احد ملوك انكلترا كان ملكاً شجاعاً باسلاً وقد فاز بانتصارات عديدة مشهورة في تاريخ تلك المملكة غير ان ذلك الملك كان في صباه جامحاً خليعاً شرس الاخلاق وقد صاحب عشراء ادنياء قادوه الى اعمال قبيحة ودنيئة لا تليق بمقام الامير ولي عهد المملكة .

في احد الايام اتت الشرطة باحد رفاقه المذكورين للمحاكمة امام القاضي على جناية ارتكبها . فبعد المرافعة وجد مذنباً فحكم عليه القاضي بالسجن . فلما سمع الامير بذلك الحكم وكان حينئذٍ في المحكمة استشاط غضباً وتكلم مع القاضي بوقاحة طالباً اطلاق صاحبه المذكور . وقال ان السجن ليس بالمكان اللائق بصديق الامير .

فانا ولي العهد وانهاك عن ارسال هذا الانسان الى الحبس وان تعامله معاملة اللصوص الاشقياء .

فاجاب القاضي اني لا ابالي بالامير ولا بغيره . ولا حق لك ان تخاطب القاضي الآن خطاباً كهذا . فانني اقسمت وتعهدت بانفاذ العدل ولا بد من اتمام عهدي . فاشتد غيظ الامير وحاول انقاذ الجاني رغماً فزجره القاضي قائلاً لا يحق لك التداخل في الاحكام . وطلب منه الكف عن الشغب في المجلس فاغتاظ الامير كل الغيظ ولا سيما لان القاضي تكلم معه بسكون ورزانة . فركض الى دكة القضاء ولطم القاضي على وجهه لطمة شديدة .

فامر القاضي الشرطة على الفور ان يلقوا القبض على الامير . ويأخذوه الى السجن مع رفيقه المذكور . ثم التفت الى الحاضرين وقال اني اعمل ذلك لا لانه لطمني بل لانه اهان شرف الشريعة . ثم التفت نحو الامير وخاطبه قائلاً . ايها الفتى انك ستكون يوماً ملكاً فكيف تنتظر الطاعة من رعاياك اذا كنت الآن تعصى شرائع مملكتك .

فلما سمع الامير هذا الكلام اعتراه الخجل وصمت فاه ولم يكن له جواب يجاوب به . ثم نزع سيفه ووضعه على الارض واحنى رأسه الى القاضي ومشى بسكون الى السجن . فلما بلغ هنري الرابع ما جرى هتف قائلاً حقيقة اني السعيد لان لي قاضياً يحافظ على الشريعة ويجري اوامرها بجرأة وعزم وابناً يخضع لها بعد التمرد .

السلطة التامة في استقصاء المعلومات اللازمة من قبل العلم بشخصية المتهم وحياته الاجتماعية وما كان يحيط به من العوامل قبل وقوع الجرم واذا اتضح ان الاسباب غير كافية ولا تؤهل القاضي باقامة الدليل على احوال المتهم الطبيعية والنفسية فله ان يحيله الى الاخصائيين بعلم النفس ومن لهم اطلاع على تحليل القوى العقلية وان تقسم المحاكمة الى قسمين :

اولا — الفحص واعطاء الرأي بالادانة .

ثانيا — المذاكرة في العقوبة التي ستصدر على المتهم .

ولا يطلع على هذا القسم لا المدعي ولا احد من الجمهور

ثم قرر المؤتمر اجمالا عدم اختلاط المجرمين (الابتدائيين) بغيرهم ممن تعودوا الاجرام واستمروا في ممارستها . وان تقسم السجون الى اقسام معينة حسب اخلاق المجرم وقابليته للاصلاح وان تكون هذه الاقسام في بنايات منفصلة — ان امكن — حتى لا يحدث اي تماس بينهم

ومما قرره المؤتمر ايضا منح المجرمين المشتغلين في السجون جوائز مهما كان نوع عملهم الاداري حتى تستخدم الراحة لاتقان اعمالهم وتشجعهم على التمادي فيها

وقرر المؤتمر ايضا ضرورة الافراج عن بعض المجرمين المشهود لهم بحسن الاخلاق في سجون الاصلاح على ان يراقبوا مراقبة تامة بعد خروجهم حفظا لمصالح الجمهور .

وعليه فقد وجد من الضروري انشاء مؤسسة من شأنها أن تحافظ على القوى الدماغية حيث تلقى فيها دروس في النهي عن الفحشاء والمنكر والبغي وهذا ما يساعد على اكتشاف كل جرم ناشيء عن عقلية المجرم او سيطرة قواه الطبيعية على قواه العقلية .

ومن مقررات هذا المؤتمر ان يسلم الاولاد المحكوم عليهم لبعض العائلات حتى تربيهم تربية مدرسية اذا ثبت عجز اهليهم عن دفع مصاريف التعليم .

وقبل ارفضاض المؤتمر فاه رئيسه بكلمة ختامية حض فيها الامم الممثلة فيه على الاتحاد والتعاضد في بذل كل مجهود لتهيئة الاسباب الناجعة لمنع انتشار الجرائم وان يجعلوا العدل رائدهم وأن يكونوا مخلصين في خدمة الانسانية حق الاخلاص وقد حث على الرفق ببني الانسان ومن جملة قوله : ان هذا ما يدعونا للتفاؤل بتحقق اخوة العالم باجمعه اخوة صادقة و يزال ما بين البشر من تفاوت وتنابذ ورجا ان يعقد اجتماع مؤتمر السجون الدولي الثاني في مدينة براغ من اعمال تشيكوسلوفاكيا .

⁂